

المقترن قانون أساسى 2024/69]

يتعلق بتنقيح بعض أحكام القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014
 المؤرخ في 26 ماي 2014 المتعلق بالانتخابات والاستفتاء

الفصل الأول: تلغى أحكام الفقرات الأولى والرابعة والثانية من الفصل 46 والفصل 47 والنقاط الثالثة الخامسة والسادسة من الفصل 49 والفصل 86 و87 والفقرة الثانية من الفصل 88 والفصل 89 والفقرة الأولى من الفصل 90 والفصل 91 و92 و93 و94 و95 و96 و97 و98 و99 و100 و100 مكرر والفتراتان الثانية والثالثة من الفصل 145 والفقرة الأولى من الفصل 163 من القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 المؤرخ في 26 ماي 2014 المتعلق بالانتخابات والاستفتاء، وتعوض بالأحكام التالية:

الفصل 46 (فقرة أولى جديدة): يتم الطعن في قرارات الهيئة من قبل المترشحين المقبولين من قبل الهيئة أمام محكمة الاستئناف بتونس وذلك في أجل أقصاه 48 ساعة من تاريخ التعليق أو الإعلام.

فقرة رابعة (جديدة): تتولى كتابة المحكمة حال توصلها بالعريضة ترسيمها وإحالتها فورا إلى الرئيس الأول لمحكمة الاستئناف الذي يتولى تعينها حالا بأحدى دوائرها.

فقرة ثامنة (جديدة): وتتولى كتابة المحكمة إعلام الأطراف بقرار المحكمة بأي وسيلة تترك أثرا كتابيا وذلك في أجل أقصاه 48 ساعة من تاريخ التصريح به.

الفصل 47 (جديد):

يتم الطعن في القرارات الصادرة عن محكمة الاستئناف من قبل المترشحين المشمولين بالقرارات المذكورة أو من قبل الهيئة أمام محكمة التعقيب في أجل 48 ساعة من تاريخ الإعلام به.

وعلى الطرف الراغب في ممارسة الطعن أن يوجه إلى الهيئة والأطراف المشمولة بالطعن إعلاما به بواسطة عدل تنفيذ يكون مصحوبا بنظير من العريضة ومؤيداتها.

يرفع الطعن بموجب عريضة يتولى المترشح أو من يمثله إيداعها بكتابة المحكمة بواسطة محام لدى التعقيب. وتكون العريضة معللة ومصحوبة بالمؤيدات وبنسخة من القرار المطعون فيه ومحضر الإعلام بالطعن، وإلا يرفض الطعن.

تتولى كتابة المحكمة حال توصلها بالعريضة ترسيمها وإحالتها فورا إلى الرئيس الأول لمحكمة التعقيب الذي يتولى تعينها حالا لدى أحدى دوائرها.

واردات عدد
20	بتون 2024
مكتبي التسيير المركزي	مجلس نواب الشعب

ويعين رئيس الدائرة جلسة المراقبة في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ تقديم الطعن واستدعاء الأطراف بأي وسيلة تترك أثرا كتابيا والتبيه على الجهة المدعى عليها للإدلاء بملحوظاتها الكتابية وبما يفيد تبليغ نسخة منها إلى الطرف الآخر وذلك في أجل أقصاه 48 ساعة قبل جلسة المراقبة.

وتتولى الدائرة إثر المراقبة حجز القضية للمفاوضة والتصريح بالقرار في أجل خمسة أيام من تاريخ جلسة المراقبة. وتؤذن المحكمة بالتنفيذ على المسودة.

وتكون قراراتها بائنة وغير قابلة لأي وجه من أوجه الطعن.

وتتولى كتابة المحكمة إعلام الأطراف بقرار المحكمة بأي وسيلة تترك أثرا كتابيا وذلك في أجل 48 ساعة من تاريخ التصريح به.

الفصل 49 النقاط الثالثة الخامسة والسادسة جديدة:

الفصل 49 النقطة الثالثة (جديدة):

- خلافاً لما ورد بالفصل 46، تصرّح الدائرة المتعهدة بمحكمة الاستئناف بتونس بقرارها في أجل أقصاه يومان من تاريخ جلسة المراقبة.

الفصل 49 النقطة الخامسة (جديدة):

- خلافاً لما ورد بالفصل 47، تصرّح الدائرة المتعهدة بمحكمة التعقيب، بقرارها في أجل أقصاه يومان من تاريخ جلسة المراقبة.

الفصل 49 النقطة السادسة (جديدة):

- خلافاً لما ورد بالفصلين 46 و 47 تتولى كتابة المحكمة إعلام الأطراف بقرارها في أجل أقصاه 24 ساعة من تاريخ التصريح به.

الفصل 86 (جديد):

يتعين على كل مرشح أو قائمة مرشحة أو حزب:

– إحالة نسخ أصلية من القائمات المنصوص عليها بالفصلين 83 و 84 والحسابية لكل دائرة انتخابية والحسابية الجامعية إلى محكمة الاستئناف بتونس في أجل أقصاه خمسة وأربعون يوما من تاريخ التصريح النهائي بنتائج الانتخابات مرفقة بكشف الحساب البنكي الوحيد المفتوح بعنوان الحملة،

– تسليم هذه الوثائق دفعة واحدة مباشرة إلى كتابة محكمة الاستئناف بتونس مقابل وصل.

الفصل 87 جديد: تنشر القائمات المرشحة والمترشحون والأحزاب حساباتهم المالية بإحدى الجرائد اليومية الصادرة بالبلاد التونسية في ظرف شهرين من تاريخ إعلان النتائج النهائية للانتخابات أو الاستفتاء وذلك وفق نموذج مختصر تعده محكمة الاستئناف بتونس وتضعه على موقعها الإلكتروني على ذمة القائمات المرشحة والمترشحين والأحزاب .

الفصل 88 (فقرة ثانية جديدة):

وعلى كلّ حزب سياسي أو قائمة مترشحة يتقرر حلّه قبل انقضاء الأجل المذكور إيداع هذه الوثائق مقابل وصل مباشرة إلى كتابة محكمة الاستئناف بتونس.

الفصل 89 (جديد):

تولى الهيئة خلال الحملة مراقبة التزام القائمة المترشحة أو المترشح أو الحزب، بقواعد تمويل الحملة الانتخابية أو حملة الاستفتاء ووسائلها وفرض احترامها بالتعاون مع مختلف الهيأكل العمومية بما في ذلك البنك المركزي التونسي ومحكمة الاستئناف بتونس ووزارة المالية.

الفصل 90 فقرة أولى (جديدة): يشرف البنك المركزي التونسي على عملية فتح الحسابات البنكية المذكورة ويسمح على عدم فتح أكثر من حساب بنكي لكلّ مترشح أو قائمة مترشحة أو حزب، ويتوالى مد الهيئة ومحكمة الاستئناف بتونس بكشف في هذه الحسابات.

الفصل 91 (جديد): تتولى محكمة الاستئناف بتونس إنجاز رقابتها على موارد ومصاريف كلّ قائمة مترشحة أو مترشح أو حزب، والمخصصة للحملة، والتثبت من الالتزام بوحدة الحساب وإنجاز رقابتها على موارد الحساب البنكي الوحيد ومصاريفه.

الفصل 92 (جديد): تراقب محكمة الاستئناف بتونس تمويل الحملة، للمترشحين والأحزاب السياسية وقائمات المترشحين.

وتكون هذه الرقابة مستندية أو ميدانية و شاملة أو انتقائية ولاحقة أو متزامنة مع الحملة. وتكون وجوبية بالنسبة إلى المترشحين والقائمات المترشحة التي تفوز في الانتخابات. وتتجزء هذه الرقابة بالتزامن مع الرقابة المالية للحزب بالنسبة إلى الأحزاب والقائمات الفائزة .

الفصل 93 (جديد): تهدف رقابة محكمة الاستئناف بتونس على تمويل الحملة، إلى التثبت من:

- إنجاز كلّ المصاريف المتعلقة بالحملة بالنسبة إلى المترشحين أو الأحزاب السياسية أو القائمات المترشحة من خلال الحساب البنكي الوحيد المفتوح للغرض والمصرّح به لدى الهيئة،
- مسح كلّ مترشح أو حزب سياسي أو قائمة مترشحة حسابية ذات مصداقية تتضمن بيانات شاملة ودقيقة حول كلّ عمليات القبض والصرف المتصلة بتمويل الحملة،
- تحقيق المداخيل من مصادر مشروعية،
- الطابع الانتخابي للنفقة،
- احترام المترشحين أو القائمات أو الأحزاب لسقف الإنفاق الانتخابي،
- عدم ارتكاب المترشحين لجرائم انتخابية.

الفصل 94 (جديد): تمدّ الهيئة محكمة الاستئناف بتونس في أجل لا يتجاوز ثلاثة أيام من انطلاق الحملة بما يلي:

- قائمة الأحزاب وقائمات المترشحين والقائمات المترشحة،
- قائمة الحسابات البنكية المفتوحة من قبل القائمات المترشحة أو المترشحين أو الأحزاب،
- قائمة الأشخاص المخول لهم التصرف في الحسابات البنكية باسم كلّ حزب سياسي أو قائمة مترشحة.

وتتولى الهيئة إعلام محكمة الاستئناف بتونس بكل تغيير يمكن أن يطرأ على القائمات المذكورة أعلاه.

الفصل 95 (جديد): يمكن لمحكمة الاستئناف بتونس:

- أن تطلب من السلطات الإدارية ذات النظر مذها ببيان تفصيلي حول التصاريح المقدمة لإقامة

النظام والأنشطة المنجزة خلال الحملة،

- أن تطلب من أي جهة كانت كل وثيقة ذات علاقة بتمويل الحملة يمكن أن تكون لها جدوى في إنجاز العمل الرقابي الموكول إلى المحكمة في هذا الإطار.

الفصل 96 (جديد): لا يجوز للمؤسسات البنكية المعنية أو أي هيكل عمومي معارضة محكمة الاستئناف بتونس والهيئة بالسر البكى لامتناع عن مذها بالمعلومات والوثائق اللازمة لإنجاز عملها.

الفصل 97 (جديد): تقوم محكمة الاستئناف بتونس بإعداد تقرير عام يتضمن نتائج رقابتها على تمويل الحملة في أجل أقصاه ستة أشهر من تاريخ الإعلان عن النتائج النهائية للانتخابات.

وينشر تقرير محكمة الاستئناف مباشرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

الفصل 98 (جديد): يعاقب بخطية تساوي ثلث مرات قيمة سقف التمويل الانتخابي بالدائرة المعنية القائمة أو المترشح أو الحزب الذي لم يتول إيداع الحساب المالي وفقاً للصيغ وفي الأجل المنصوص عليه بالفصل 86 من هذا القانون.

إذا قررت محكمة الاستئناف رفض الحساب المالي لقائمة أو مترشح أو حزب، يعاقب بخطية مالية تساوي بين خمس وسبعين مرات قيمة سقف التمويل الانتخابي .

في صورة تجاوز السقف الانتخابي ، تسلط العقوبات التالية على القائمة أو المترشح أو الحزب:

- عقوبة مالية تساوي المبلغ المتتجاوز للسقف إذا كان التجاوز في حدود 20%，

- عقوبة مالية تساوي ضعفي قيمة المبلغ المتتجاوز للسقف إذا كان التجاوز بأكثر من 20% وإلى حد 50%，

- عقوبة مالية تساوي خمسة أضعاف قيمة المبلغ المتتجاوز للسقف إذا كان التجاوز بأكثر من 50% وإلى حد 75%，

وفي صورة عدم إيداع الحساب المالي طبقاً للفقرة الأولى من هذا الفصل، أو تجاوز سقف الإنفاق بأكثر من 75%， تسلط عقوبة مالية تساوي خمسة أضعاف قيمة المبلغ المجاوز للسقف وتصرح بإسقاط عضوية كل مترشح من المجلس المنتخب.

الفصل 99 (جديد):

تسلط محكمة الاستئناف عقوبة مالية تتراوح بين خمسمائة دينار وألفين وخمسمائة دينار على المترشحين أو القائمات المترشحة أو الأحزاب السياسية في صورة تعمد عرقلة أعمالها بالتأخير في مذها بالوثائق المطلوبة لإنجاز الأعمال الرقابية الموكولة لها.

كما يمكن للمحكمة تسلیط عقوبة مالية تتراوح بين ألف دينار وخمسة آلاف دينار على المترشحين أو القائمات المترشحة أو الأحزاب السياسية التي تخالف الأحكام الواردة بالفصول 78 و84 إلى 86 من هذا القانون.

الفصل 100 (جديد):

تسلط العقوبات المالية الواردة في هذا الفرع على الحزب السياسي المعنى إن كانت المخالفة الموجبة للعقاب مرتكبة من قبل حزب سياسي وتسلط على أعضاء قائمة المرشحين بالتضامن في ما بينهم إن كانت المخالفة الموجبة للعقاب مرتكبة من قبل قائمة مرشحة.

الفصل 100 مكرر (جديد):

تخص محاكم الحق العام بالنظر في المخالفات المالية والانتخابية، وتصدر الأحكام وفقا للإجراءات المنصوص عليها بمجلة الإجراءات الجزائية وذلك قبل انقضاء السنة الأولى من المدة النيابية للمجالس المنتخبة.

الفصل 145: (فقرتان ثانية وثالثة جديدان):

فقرة ثانية جديدة: ويرفع الطعن بالنسبة إلى الانتخابات التشريعية والبلدية من قبل كل مرشح، وبالنسبة إلى الاستفتاء من قبل كل ممثل قانوني لحزب أو لطرف شارك فيه ويكون ذلك بواسطة محام لدى التعقيب.

فقرة ثالثة جديدة: ويرفع الطعن وجوبا بالنسبة إلى الانتخابات التشريعية والبلدية والجهوية من قبل رئيس القائمة المرشحة أو أحد أعضائها أو الممثل القانوني للحزب في خصوص النتائج المصرح بها بالدائرة الانتخابية المرشحين بها، وبالنسبة إلى الاستفتاء من قبل كل ممثل قانوني لحزب شارك فيه، ويكون ذلك بواسطة محام لدى التعقيب.

الفصل 163 فقرة أولى جديدة: مع مراعاة مقتضيات الفصل 80 من هذا القانون إذا ثبت لمحكمة الاستئناف أن المرشح أو القائمة المرشحة أو الحزب قد تحصل على تمويل أجنبي أو مجهول المصدر لحملته الانتخابية فإنها تسلط عليه خطية مالية تتراوح بين عشرة أضعاف وخمسين ضعفاً لمقدار قيمة التمويل الأجنبي أو مجهول المصدر.

الفصل 2:

يضاف الفصلان 145 مكرر و 146 مكرر وتضاف فقرة ثانية إلى الفصل 148 من القانون عدد 16 لسنة 2014 المؤرخ في 26 ماي 2014 المتعلق بالانتخابات والاستفتاء:

الفصل 145 مكرر:

لا يمكن الطعن في النتائج الأولية للانتخابات الرئاسية إلا أمام محكمة الاستئناف بتونس في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ تعليقها بمقرات الهيئة.

ويرفع الطعن من قبل كل مرشح مقبول من قبل الهيئة بواسطة محام لدى التعقيب. يجب أن يكون مطلب الطعن معلاً ومحظياً على أسماء الأطراف ومقراتهم وعلى عرض موجز للوقائع ويكون مرافقاً بالمؤيدات وبمحضر الإعلام بالطعن وعلى التتبّه على الأطراف بضرورة تقديم ملحوظاتها الكتابية مرفقة بما يفيد تبليغها للأطراف في أجل أقصاه 24 ساعة قبل يوم جلسة المرافعة الذي تعينه المحكمة، وإلا يرفض شكلاً.

يتم تمثيل الهيئة من قبل رئيسها ويمكنه تكليف من يمثله في الغرض. تتولى كتابة الدائرة المتعهدة ترسيم العريضة وإحالتها فوراً إلى رئيسها الذي يعين قاضياً مقرراً يتولى تهيئة القضية للفصل.

يتولى رئيس الدائرة المتعهدة تعيين جلسة المرافعة في أجل ثلاثة أيام من تاريخ تقديم الطعن واستدعاء الأطراف بأي وسيلة تترك أثراً كتابياً لتقديم ملحوظاتها الكتابية.

وتتولى الدائرة إثر المرافعة حجز القضية للمفاوضة والتصريح بالحكم في أجل أقصاه خمسة أيام من تاريخ جلسة المرافعة، وتأذن بالتنفيذ على المسودة.
وتعلم المحكمة الأطراف بقرارها بأي وسيلة تترك أثرا كتابيا في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ التصريح به.

الفصل 146 مكرر:

لا يمكن الطعن في القرارات الصادرة عن محكمة الاستئناف بتونس بخصوص نتائج الانتخابات الرئاسية من قبل المترشحين المشمولين بالقرارات المذكورة أو من قبل الهيئة أمام محكمة التعقيب في أجل ثلاثة أيام من تاريخ الإعلام به.

وعلى الطرف الراغب في ممارسة الطعن أن يوجه إلى الهيئة والأطراف المشمولة بالطعن إعلاما به بواسطة عدل تنفيذ مع نظير من عريضة الطعن ومؤيداتها والتبيه على الأطراف بضرورة تقديم ملحوظاتها الكتابية مرفقة بما يفيد تبليغها للأطراف الأخرى في أجل أقصاه جلسة المرافعة المعينة من قبل المحكمة.

ويرفع الطعن بموجب عريضة يتولى المترشح أو من يمثله إيداعها بكتابة محكمة التعقيب، وذلك بواسطة محام لدى التعقيب. وتكون العريضة معللة ومصحوبة بنسخة رقمية منها ونسخة من القرار الصادر عن محكمة الاستئناف المطعون فيه ومحضر الإعلام بالطعن وإلا يرفض الطعن.

تتولى كتابة المحكمة حال توصلها بالعريضة ترسيمها وإحالتها فورا إلى الرئيس الأول لمحكمة التعقيب الذي يتولى تعينها حالا لدى إحدى دوائر هذه المحكمة.

يعين رئيس الدائرة المعهدة بالقضية جلسة المرافعة في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ تقديم عريضة الطعن واستدعاء الأطراف بأي وسيلة تترك أثرا كتابيا لتقديم ملحوظاتها الكتابية. يتم تمثيل الهيئة من قبل رئيسها ويمكنه تكليف من يمثله في الغرض.

وتتولى الدائرة إثر المرافعة حجز القضية للمفاوضة والتصريح بالحكم في أجل أقصاه أسبوع من تاريخ جلسة المرافعة. وتأذن بالتنفيذ على المسودة. وتكون قراراتها بائنة وغير قابلة لأي وجه من أوجه الطعن.

وتتولى المحكمة إعلام الأطراف بقرارها بأي وسيلة تترك أثرا كتابيا وذلك في أجل 48 ساعة من تاريخ التصريح به.

الفصل 148 (فقرة ثانية):

غير أنه بالنسبة إلى الانتخابات الرئاسية تصرح الهيئة بالنتائج النهائية للانتخابات في أجل 48 ساعة من توصلها بقرار محكمة التعقيب بخصوص الطعون المتعلقة بالنتائج الأولية للانتخابات الرئاسية أو بعد انقضاء أجل الطعن وذلك بقرار ينشر بالموقع الإلكتروني للهيئة وبالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

الفصل 3:

تنطبق أحكام هذا القانون على النزاعات الجارية في تاريخ صدوره وال المتعلقة بالانتخابات الرئاسية لسنة 2024 مهما كانت الجهة القضائية المتعهدة بها وفي أي طور من أطوار التقاضي.

2024/697

شرح الأسباب

يُعد القانون الانتخابي من أبرز الأدوات القانونية التي تضمن سلامة المناخ الانتخابي وتحمي من أي منزلقات أو مخاطر يمكن أن تستجد في أي مرحلة من مراحل المسار الانتخابي،

وإذ تقدم بلادنا على إجراء أول انتخابات رئاسية في ظل دستور الجمهورية الجديد، وأمام مستجدات الوضع الراهن وما يتطلبه من تدخل تشريعي لإدخال التعديلات الضرورية على القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 المؤرخ في 26 ماي 2014 المتعلقة بالانتخابات والاستفتاء كما تم اتمامه وتنقيحه بالنصوص اللاحقة، ترمي هذه المبادرة التشريعية، التي تعتبر حتمية، إلى ضمان وحدة الإطار القضائي الذي يتعهد بالنظر والبت في النزاعات الانتخابية، وهو ما من شأنه أن يؤدي إلى تفادي سلبيات التوزيع الحالي على ثلاثة نظم قضائية مختلفة، تبين من خلال الواقع الذي نعيشه أنه توزيع يفتقر إلى الجدوى وإلى النجاعة المطلوبتين.

كما أنّ ما تمت معاينته من اختلافات وصراعات في القرارات المتتخذة والمواقف المعلنة من طرف كل من الهيئة العليا المستقلة للانتخابات والمحكمة الإدارية، ينذر ببواشر لأزمات محتملة ولخطر داهم يهدد المسار الانتخابي وينذر بإرباكه وإدخال البلاد في متأهات من شأنها أن تبعينا عن اشغالات عامة الشعب وانتظراته.

هذا، وأمام ما تمت ملاحظته من تصريحات خرقت مبدأ التزام القضاة بالحياد وتمسكم بواجب التحفظ لاسيما في مثل هذه الحالات، فضلا عن كونها تصريحات خطيرة تؤدي بإمكانية اتخاذ قرارات مسبقة، في المستقبل، في اتجاه معين قبل التعهد أصلا بأى قضية في الغرض، يكتسي مقترن هذا القانون صبغة الاستعجال وفقا لما يقتضيه الدستور وأحكام النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

ذلك هو موضوع المقترن المعروض.

2024/697

2024/6/9

واردات عدد
20 سبتمبر 2024
مجلسي تواب الشعب مكتب الضبط المركزي

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

قائمة إمضاءات السيدات والساسة النواب حول تبني

مقترن قانون أساسي يتعلق بتنقيح بعض أحكام القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 المؤرخ في 16 ماي 2014 المتعلق بالانتخابات والاستفتاء
(عدد الفصول 3)

الإمضاء	الاسم ولقب	ع/ر
	ميرين حرب	1
	خواطف السعيدي	2
	اموسن صدراك	3
	حسام محجوب	4
	عنالهن الذهبي	5
	الفاضل بن شكرة	6
	كمه أصنة الوردي	7
	أنور المرزوق	8
	محمد ربيبة كاف	9
	آصار المفند	10
	نبيل ثابت	11
	نبيل حامدي	12
	لهم الهمامي	13
	فريد من الأذمر	14
	ستاد بن المبرود	15
	عادر صناف	16
	عزمي مستوفى	17
	سامي العسلي	18
	صابر الجلاصي	19
	صالب بديوة	20

2024/6/9

2024/69]







واردات عدد	B
20 سبتمبر 2024	
مجلس نواب الشعب	
مكتب التسيير المركزي	

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

قائمة إمضاءات السيدات والساسة النواب حول تبني

مقترن قانون أساسي يتعلق بتنقيح بعض أحكام القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 المؤرخ في 16 ماي 2014 المتعلق بالانتخابات والاستفتاء
(عدد الفصول 3)

الرقم	الاسم ولقب	الإمضاء
21	نبيل الععنين	
22	أميمة الدرويش	
23	صريح الشريف	
24	عبد العزير بن زيد	
25	عبد العزير المصاوي	
26	فهد فالوشن	
27	حنان حكيم طبروك	
28	سوزان الهادي سبايطي	
29	مراد الخزايا	
30	أشرف المكامل	
31	صافية الورغا	
32	الهشام بن الحسين	
33	العزيز بن يوسف	
34	الليلي جعفر الخليل	
35		
36		
37		
38		
39		
40		

2024/69]

2024/69.

باردوفي، ٢ سبتمبر ٢٠٢٤

تصريح

بتبنيّي مقترح قانون

..... نميري طرد

إنّي الممضي (ة) أسفله
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملًا بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرّح وأتّبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون أسمها يعلو بتّعويج بعض أحكام الفائز التاسع وكذا، لسنة ١٤١٤هـ / ٢٠٢٣م / ١٧ سبتمبر ١٤١٤هـ المتعلقة بـ معاشرة وآه مستار
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	٣ فصول

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024/69

باردوفي، ٢٥ سبتمبر ٢٠٢٤

تصريح

بتبنيّي مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفله حسـنـا طـفـيـلـيـشـيـ
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملًا بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتبنيّ عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن مأذون أساسا
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	يتعلق بتنفتح بعد أحكام المأذون الأساسية عدد ١٦ المؤرخ في ٢٦ ماي ٢٠١٤ المتصلة والإنتفاثيات
	سلامة ونحو

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024/6/9

باردوفي، ٢٥ سبتمبر ٢٠٢٤

تصريح

بتبنيّي مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله سوسن هيدرولع

عضو مجلس نواب الشعب،

و عملا بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتّبّي عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن عاون (السي نعلع) يتضمن بعض أحكام (الكاف) الخاصية عدد ١٦ لسنة ٢٠١٤ المدرج في ٢٦ مارس ٢٠١٤. الصدق على تخلصه واعتنائه
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	٣٩

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

Sous le nom de Sanaa HEDHLI

2024/69.

باردوفي، 20 سبتمبر 2024

تصريح

بتبنيّي مقترن قانون

حسام محبوب

إني المضي (ة) أسفله

عضو مجلس نواب الشعب،

وعملًا بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون أساسى يتعلق بتنزيل بعض أحكام القانون الأساسي عدد لسنة 2024 المؤرخ في 26 ماي 2019 المتصل بالآفة تجارات والاستثمار
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	03

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024 / 69

باردوفي، ٢٦ سبتمبر ٢٠٢٤

تصريح

بتبنيّي مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله عونايمين التامين
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملًا بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرّح وأتّبّى عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون قانون اساس ي يتعلق معنون بعنوان احلام القانون الاساس عدد ١ لسنة ٢٠١٤ المتعلق بالرخصات حيث ٢٦ جانفي ٢٠١٤	٥٣ عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون
---	---

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الامضاء

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

2024/69

باردوفي، ٢٥٢١/٥٩

تصريح

بتبنيّي مقترح قانون

الفاضل بنبركى

إنّي المضي (ة) أسفله

عضو مجلس نواب الشعب،

و عملاً بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرّح وأتّبّى عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون أسامي يتعلق بـفتح بعض أحكام القانون الأسامي وـ والموّزع في كلّ ما يتعلّق للانتخابات والدّعفّات.
عدد الفصول المضمّنة بمقترن القانون	٣ فصول

وإنّي على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

م. ترلس

2024/69]

باردوفي، ٢٤ سبتمبر ٢٠٢٤

تصريح

بتبنيّي مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله كـ محمد الوردي
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملًا بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتبيّ عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	صريح عاتون الناس بمحلو بتزعج لعنف أذكياء العاتون الناسى لـ ١٤ مايو ٢٠٢٦ ماء ١٤ ماي ٢٠٢٧ باختصار ١٩ إستاد
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	٣ فصول

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء



2024/6/9

باردوفي، ٢٠ سبتمبر ٢٠٢٤

تصريح

بتبنيّي مقترح قانون

إلي المضي (ق) أسفله الـ دوـرـ لـلـرـزـ وـرـقـ

عضو مجلس نواب الشعب،

وعملًا بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرّح وأتّبّى عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مُعْرَّج قَانُونِ إِسَامِيِّ مُهَلَّكِ يَنْفَعُ بَعْضَهَا هَذَا هَذَا نَوْمَهُ الْإِسَامِيِّ بَعْدَ رَلَئِنْ فِي ٦٢ مَاهِيٍّ الْمُهَلَّكِ بِالْأَتَقْبَاتِ وَلَا مُسْقَطَاتِـ
عدد الفصول المضمونة بمقترن القانون	٣ فصل

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

أوغستان

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2024/69]

باردو في، ٢٤ سبتمبر ٢٠٢٤

تصريح

بتبنيّي مقترن قانون

لآخر في الحال

إني الممضي (ة) أسفله
عضو مجلس نواب الشعب،

و عملاً بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتبنيّ عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

مفترض معاشر أساسى يتعلّق بـ أحكام القانون الأساسى عدد ١٦ لسنة ٢٠١٤ المؤرخ في ٢٤ ماي ٢٠١٤ المتعلق بالإنتدابات والاستئجار	عنوان مقترن القانون
٥٣	عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024 / 69

باردوفي، سبتمبر ٢٠٢٤

تصريح

بتبنيّي مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفله أحمد العودي
عضو مجلس نواب الشعب


وعملًا بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن خانوي أساسى متعلق بتنقيح بعض أحكام القانون الأساسي عدد لسنة 2014 المورخ في ١٤ ماي ٢٠١٤ المتخلص بالآيات الاتفقاء
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	٥٣

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء



الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2024/6/9

باردوفي، ٦ سبتمبر ٢٠٢٤

تصريح

بتبنيّي مقترن قانون

..... دستوري
إني الممضي (ة) أسفله دستوري
عضو مجلس نواب الشعب،


و عملا بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون (سامي متعلق بتنزيل بعض أحكام القانون الأساسي على رسم ٢٠١٤ المؤرخ في ٢٩ ماي ٢٠١٤ المتعلّق بالإجراءات الاستثنائية
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	٥٣

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونيةقصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

(الإمضاء)



2024 / 69.

باردوفي، ٢٠ سبتمبر ٢٠٢٤

تصريح

بتبنيّي مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله نبيل حامدين
عضو مجلس نواب الشعب،

و عملا بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرّح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن عاشر (ما يتعلّق بالنزاع العادي أحکام القانون الأساسي عدد لسنة 2014 المؤرخ في ٢٤ ماي ٢٠١٤ المتعلقة بالامتحانات والامتحانات
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	٥٣

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024/69.

باردوفي، مه سبر ٢٠٢٤

تصريح

بتبنيّي مقترح قانون

دكتوري الماء

إنّي الممضي (ة) أسفله.....

عضو مجلس نواب الشعب،

وعملاً بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرّح وأتّبّي عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون اساسي تدخل
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	٥٣

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024 / 691

باردوفي، ٢٥ سبتمبر ٢٠٢٤

تصريح

بتبنيّي مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفله عزيز بن الحضر
عضو مجلس نواب الشعب،

و عملا بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتبيّ عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون أساسى يتعلّق بدرجات رفع أحكام القاضي الأساسي عدد لسنة ٢٠١٩ المؤرخ في ٢٥ ماي ٢٠١٧ المتعلق بالإذن بالاستئناف
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	٥٣

وإنّي على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النّظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2024 / 69

باردو في، ٢٤ سبتمبر ٢٠٢٤

تصريح

بتبنيّي مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفه
.....
عضو مجلس نواب الشعب،

و عملاً بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتّي أتبّي عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مفترج قانون أساسی يتعلق بتفعيم بعض أحكام القانون الأساسي عدد ١٦ لسنة ٢٠١٤ المؤرخ في ٢٦ مارس ٢٠١٤ التعلق بالانتخابات والإستفتاء.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	٥٣

وإنّي على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النّظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2024 / 69

2024 $\frac{20}{59}$ باردو في،

تصريح

بتبنيّي مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفه عادل ضيافت
عضو مجلس نواب الشعب،

و عملاً بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتبنيّ عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون أساس مصلحة برئاسة بعض أحكام القائمة لـ ٢٠٢٤ عدد ١٦ لسنة ٢٠١٤ الخواز في ٢٨ ماي ٢٠١٤ طبعه الدعاية في ٢٩ ماي ٢٠١٤
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	٠٣

وإنّي على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النّظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

2024/6/9

باردوفي، ٢٠٢٤/٥/٢٥

تصريح

بتبني مقتراح قانون

إني المضي (ة) أسفله
فستديت الـ مستشار قبي
عضو مجلس نواب الشعب،

و عملا بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقتراح القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقتراح القانون	صريح قانون أساس يتعلق بتنفيذ بعض أحكام القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 المؤرخ في 26-5-2014 يتعلق بالآثار المالية
عدد الفصول المضمنة بمقتراح القانون	03

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024/69

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

باردوفي، ۲۰ سپتامبر ۱۴۲۴

تصریح

بِتَبْنَىٰ مُقْتَرٍ قَانُون

إني المضي (ة) أسفله ساق اليمين

عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتبيّ عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في إمكانية المصادقة عليه.

الامضاء

2024 / 69.]

باردوفي، ٢٧ سبتمبر ٢٠٢٤

تصريح

بتبنيّي مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفله
عضو مجلس نواب الشعب،

و عملاً بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتّبّي عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون أساس شفاف تحقيق أحلام القائمون على أساس عدالة للسنة ٢٠١٦ المقترن في مارس ٢٠١٤ المتعلق بالانتخابات والاستفتاء.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	٥٣

وإنّي على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024/69

باردو، 20. 9. 2024

تصريح

بتبنيّي مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله معاذ بديبيشة
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملًا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتبنيّ عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون أساس يتعلق بنفسي أحلام القانون السادس السادس عشر لـ 2014 المؤرخ في 26 جمادى الأولى 1435
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	٠٣

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

2024/69

باردوفي، ٢٠٢٤/٥/٢٦

تصريح

بتبنيّي مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله رقم ١ (ص)
عضو مجلس نواب الشعب،

و عملاً بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتبّي عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن ماتون امسى بتنبيه بعض احکام العاون المأسى عدد ١٦ لسنة ٢٠١٦م المؤرخ في ٢٦ ماي عنه العائلة بالانتخابات والاستفتاء.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	٠٣

وإنّي على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونيةقصد النّظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

2024 / 69

باردوفي، ٢٥ / ٥ / ٢٤

تصريح

بتبنيّي مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفله السيد السروي

عضو مجلس نواب الشعب،

و عملاً بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتبنيّ عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	المقترن لقانون الأسماي يتعلق بتنقيح لحسن أحوال العناون الأسماي على لسنة ٢٠١٤م السورج في ٢٦ ماي ٢٠١٤م ال المتعلّق بالإتحاديات وال والاستئناف
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	٠٣

وإنّي على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونيةقصد النّظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024/69.

باردوفي، ٢٤ سبتمبر ٢٠٢٤

تصريح

بتبني مقترح قانون

عنوان المقترن

إني الممضي (ة) أسفله
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتبنى عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	صيغة مقترن قانون مجلس نواب الشعب يزدوج معنى أحكام القانون الأساسي على رسمة المؤرخ في ٢٦ ماي ٢٠١٦ المتعلق بالإحداث والاستئناف.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	٥٣

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

L ٢٥/٠٩/٢٠٢٤

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2024/69

باردو في، ٢٠٢٤/٦/٩

تصريح

بتبنيّ مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفه كريم العابد رئيس..... رئيس
عضو مجلس نواب الشعب،

و عملاً بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتّبّع عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

صريح عاشر، أسمى بيعله ببريج لعنى أحكام القايسون الأساس طار، لسنة ٢٠٢٤م لا تزال في ٢٠٢٧م صالحها ملائلاً بالتحفظ والمتقدمة	عنوان مقترن القانون
٥٣ وصوّر	عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون

وإنّي على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024/69

باردوفي،
٢٠٢٩/٦٩

تصريح

بتبنيّي مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفه علي العبا عضو مجلس نواب الشعب،

وعملًا بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتبنيّ عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون أساس يتعلّق بإنشاء عمل أحلام القاتو، الأساس الـ 14، لسنة 14 من المورخ في 26 ماي 14 منه المتعلّق بـ 3 رخصاً وله مثابة
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	٣

وإنّي على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النّظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

2024/69

باردوفی،

تصریح

بِتَبْنَىٰ مُقْتَرَحٍ قَانُون

دیوید کارلسون

..... إِنَّ الْمُمْضِيَ (ة) أَسْفَلُه

عضو مجلس نواب الشعب،

وعملاء بأحكام الفصل 68 من دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتّبّع عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النّظر في إمكانية المصادقة عليه.

الامضاء

[Signature]

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

باردوفی،

تصريح

بِتَبْيَنِ مُقْتَرَحِ قَانُونِ

إني الممضي (ة) أسفله خالد الحسين
عضو مجلس نواب الشعب،
بتبني مقترن قانون

وعملاء بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرّح وأتّي أتبّقّي عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

<p>مقترح قانون أساس تتعلق بتوزيع الأحكام الفارغة الأساس عدد ١٦ لسنة الميلاد عام ٢٠٢٤ المتصل بالاستثناء والاعتراض</p>	<p>عنوان مقترح القانون</p>
<p>٠٣</p>	<p>عدد الفصول المضمنة بمقترح القانون</p>

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النّظر في إمكانية المصادقة عليه.

الامضاء



الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

باردو في،

2024/69

تصريح

بتبنيّ مقترح قانون

نور الهادي الجباري

إني الممضي (ة) أسفله
عضو مجلس نواب الشعب،

و عملاً بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرّح وأتّبّع عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون أساس يتعلق بتغيير بعض أحكام العدالة الـ 16 لـ 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 المتعلق بالانتخابات والستراتيـ
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	٥٣

وإنّي على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

الجمهورية التونسية

محلس، نواب الشعب

2024/69 ■

باردوفي، ۲۰ میصر ۲۴

تصريح

بتبّنّي مقترح قانون

مِرَادُ الْتَّزَامِ

إلى الماضي (ة) أسفل

عضو مجلس نواب الشعب،

وعملاء بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرّح وأتّبّع عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

<p>مقترن قانون أساسى يتعلق بتنقيح بعض أحكام القانون الأساسى طر لسنة ١٩٦٧ المؤرخ على مدار ١٤٥٦ المتعلق بالازدواج و١٤٥٨ سقراط</p>	<p>عنوان مقترن القانون عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون</p>
---	---

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النّظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

alpha

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

2024/69

باردوفي، ٢٤/٦/٢٠٢٤

تصريح

بتبنيّي مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفله الهنـيفـ الدـحـلـولـ
عضو مجلس نواب الشعب،

و عملاً بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتبيّ عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون الأساس يتعلق بأحكام العاون الأساسي كـ ١٦٥ سنـ ٢٠١٤ المؤرخ في ٢٦ مايـ ٢٠١٤ المتعلق بالاتصالات والاستفادة
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	٠٣

وإنّى على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النّظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

مـ ٢٩

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

2024 / 697

باردو في،

تصريح

بتبنيّي مقترن قانون

ما جمهوري
إني الممضي (ة) أسفله
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتّبّع عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	صريح قانون السادس بـ ٢٠٢٣
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	٣ فصول

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

باردوفي،

2024/69.

تصریح

بتبّنّي مقترح قانون

إني المضي (ة) أسفله
بتبني مقترن قانون
البرلمان العربي
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرّح وأتّي أتبّى عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

	عنوان مقترن القانون
٠٣	عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الامانة

2024/6/9

باردوفي، ٢٥/٦/٢٠٢٤

تصريح

بتبنيّ مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفه /
.....
عضو مجلس نواب الشعب،

و عملا بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون أساسه يتعلّم يُقرّ في صورة حكم العاشر، السادس لسنة ١٩٢١م، المؤرخة في ٢٦ ماي الستّ العاشر بالمحكمة الدستورية
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	٣

وإنّي على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

2024 / 69

باردوفي، 20/9/2024

تصريح

بتبنيّ مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفه لـ سمير بن سعيد
عضو مجلس نواب الشعب،

و عملاً بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتبنيّ عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون اساسياً بمقتضى زرفيّن لعف عن أحكام القانون الأساسي للبلاد ولائحة السلطة ملحوظة على مالها وادارتها ملحوظة على مالها وادارتها
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	دلوصون

وإنّي على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النّظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء